

باسم الشعب

رئاسة الجمهورية

بناءً على ما اقره مجلس النواب وصادق عليه رئيس الجمهورية استناداً إلى أحكام البند (اولاً) من المادة (٦١) والبند (ثالثاً) من المادة (٧٣) من الدستور
صدر القانون الآتي :

رقم () لسنة ٢٠١٩

قانون

تصديق بروتوكول عام ٢٠١٤ المكمل لاتفاقية العمل الجبري

رقم (٢٩) لعام ١٩٣٠

- المادة - ١- تصدق جمهورية العراق على بروتوكول عام ٢٠١٤ المكمل لاتفاقية العمل الجبري رقم (٢٩) لعام ١٩٣٠ المصادق عليها بالقانون رقم (٦٠) لسنة ١٩٦٢ .
- المادة - ٢- ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

الاسباب الموجبة

بهدف تأمين العمل اللائق للجميع ، وبغية القضاء على العمل الجبري بجميع اشكاله ، ولغرض التصديق على بروتوكول عام ٢٠١٤ المكمل لاتفاقية العمل الجبري رقم (٢٩) لعام ١٩٣٠ .

شرع هذا القانون